Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وإذا كان الأمر كذلك فهي ظاهرة تربط الحق بالشريعة، ولكن أيهما علة في الآخر؟

فهل الشريعة علة في وجود الحق أم أن الحق علة في وجود الشريعة؟ أو بالأحرى أيهما يستمد وجوده من الآخر؟ هل الحق موجود حقيقة وجوداً مادياً وهو ذو كيان موضوعي مستقل؟ أم أنه تعبير اصطلاحي قائم على فكرة ميتافيزيكية nation metafhyisique غير حسية يبعد عن دائرة العلم الحسي، وبمعنى آخر هل هو نتيجة للشريعة أم أنه وسيلة إليها؟ أي هل أن الحق سابق لوجود الشريعة أم أن الشريعة سابقة عليه، وأيهما مستمد من الآخر؟

هذه التساؤلات لا بد أن نميط اللثام عنها وهذا يدعونا لأن نلاحظ مركز الحق من خلال مذهبين أساسيين:

المذهب الفردي والمذهب الاجتماعي

نظرة المذهب الفردي إلى الحق:

يقرر أصحاب هذا المذهب أن المرء يولد وتولد معه حقوق طبيعية ينظمها القانون، ويحددها كما يحدد مجال استعمالها، وبالتالي فإن القانون مقرر للحق وليس بمنشىء له.

أما المذهب الاجتماعي: فإن أنصاره يرون أن الشريعة هي المنشئة للحقوق ومانحة لها ومنظمة لها، لاستعمالها، فهي إذن التي تقررها أو تحدّ من فعاليتها واكتسابها، كل ذلك في ضوء طبيعة هذه الشريعة، وما تنشده من أهداف. إذ في منظور هذا المذهب نجد أن الإنسان كائن اجتماعي، وبالتالي فلا يستطيع أن يكون مستقلاً عن الجماعة التي يعيش في وسطها، كما لا يستطيع أن يتمتع بحقوق تتنافى ومصلحة الجماعة ما دام عضواً فيها متضامناً مع أعضائها كافة، وعلى هذا يخلص أصحاب هذا المذهب إلى أن الشريعة تهدف إلى غرض مباشر وهو خير المجتمع، وإقامة العدالة الاجتماعية فيه، وأن الأفراد ضمن هذا الهدف يسعون لتحقيق سعادة المجتمع الذي تتحقق سعادتهم من خلاله ويبدو أن «حقوق الأفراد في نظر الفقه الإسلامي ليست